

الأساس الفلسفي للحقوق والحريات العامة بين نظرية القانون الطبيعي ونظرية العقد الاجتماعي

الدكتور، عدنان حمودي الجليل
مدرس القانون العام في كلية الحقوق والشرعية
بجامعة الكويت

تحددت معالم النظرية المعاصرة في الحقوق والحريات العامة وتشكلت ملامحها نتيجة تطورات عديدة طرأت على النظرية التقليدية في الحقوق والحريات العامة .

ومعلوم أن النظرية التقليدية في الحقوق والحريات العامة ظهرت أثر صدور الاعلان الفرنسي للحقوق في عام ١٧٩١ في أعقاب قيام الثورة الفرنسية . ومعلوم أيضا أن الاعلان المذكور قد ارتكز على فكرتين أساسيتين هما فكرة الحقوق الطبيعية للأفراد وفكرة الديمقراطية السياسية . وقد استلهم الاعلان هاتين الفكرتين من نظريتين قدر لهما أن تتصدرا الفكر السياسي في تلك الحقبة وهما نظرية القانون الطبيعي ونظرية العقد الاجتماعي .

وقد شاع الخلط بين هاتين النظريتين الى حد أن البعض اعتبر نظرية العقد الاجتماعي امتدادا لنظرية القانون الطبيعي وأنها أي نظرية العقد الاجتماعي - ليست سوى تعبير جديد ومبسط عن نظرية القانون الطبيعي لان شروط العقد الاجتماعي الاساسية لم تضعها ارادة انسانية ولكنها مستوحاة من المبادئ الخالدة للقانون الطبيعي ، فالعقد الاجتماعي ليس عقدا اراديا ولكنه عقد طبيعي عقلي له غاية محددة هي المحافظة على حياة كل الناس وحررياتهم وممتلكاتهم (١) .

غير أن وجهة النظر هذه لا يمكن التسليم بها . صحيح أن هناك سمات مشتركة بين نظرية القانون الطبيعي ونظرية العقد الاجتماعي الا ان النظرية الثانية ليست مجرد تعبير مبسط وجديد عن الاولى (٢) . اذ هناك فروق عديدة بينهما سوف نبينها في هذا البحث .

على أن تلك الفروق لا يمكن استجلاؤها من غير استجلاء مضمون كل من النظريتين المذكورتين .

بناء عليه فان هذا البحث سوف يتضمن عرضا لكل من نظريتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي ثم بيان الفروق بينها مع خاتمة نبين فيها باختصار مثال كل منهما .

أولا : نظرية القانون الطبيعي :

ينسب البعض فكرة القانون الطبيعي الى ارسطو (٣) . في حين يرى آخرون ان اصولها تنحدر من مذهب الرواقية في عهد الاغريق (٤) .

(١) الدكتور / سمير تناغو . الاعلان العالمي لحقوق الانسان . مجلة العلوم الاجتماعية جامعة الكويت العدد الثالث . السنة السابعة . تشرين اول (اكتوبر) سنة ١٩٧٩ ص : ٢١٤ و ٢١٥ .

(٢) راجع في هذا الصدد : الدكتور / حسن كيره . المدخل الى القانون . منشأة المعارف بالاسكندرية ١٩٧٤ ص : ١١١ .

(٣) الدكتور / عبد الحي حجازي . المدخل لدراسة العلوم القانونية - القانون مطبوعات جامعة الكويت ١٩٧٢ . ص : ١٧٩ .

(٤) الدكتور / حسن كيره . المرجع سالف الذكر ص ١٠٠ - ١٠١ .

في عهد الرومان :

على أنه من الراجح أن تلك الفكرة نشأت نتيجة لنشأة ما كان يسمى « قانون الشعوب » عند الرومان . وقد نشأ قانون الشعوب نتيجة اتساع رقعة الامبراطورية الرومانية بحيث أصبحت تضم اقاليم وشعوبا عديدة . هذا وبالنظر لقصور القانون الروماني بصيغته المحلية عن الوفاء بحاجات تلك الشعوب ومتطلبات الحياة الجديدة فقد عمد الرومان الى تعيين « بريطور » مختص بشؤون الاجانب مهمته الاستعانة بجميع الاعراف وقواعد العدالة لتحقيق المواءمة بين القانون الروماني وحياة تلك الشعوب (٥) ومن هنا نشأ قانون الشعوب ونشأت نتيجة له فكرة القانون الطبيعي .

ولقد كان شيشرون Cicero أول من غنى من الفلاسفة القدماء بتحديد تلك الفكرة وايضاح معالمها . فلقد ذهب شيشرون الى أن هناك قانونا خالدا لا يتغير بتغير الامكنة والازمان . وهذا القانون يعلو على القوانين الوضعية ويتطابق مع الطبيعة السليمة والعقل القويم (٦) . انه - كما يقول شيشرون - القانون الاعلى النابع من العناية الالهية والذي ينطبق على الناس جميعا والذي من مقتضاه أن الناس متساوون في أنهم جميعا يملكون عقولا وهم متساوون أيضا في نظرتهم الى ما هو خير وما هو شر من الامور (٧) .

ولم تلبث فكرة القانون الطبيعي أن انتقلت من الفلاسفة الى الفقهاء . فلقد ذهب بول Paul وجايوس Gaus الى أن هناك قانونا يعلو على القوانين الوضعية وهو سابق عليها وهذا القانون ليس من صنع الانسان بل تفرضه الطبيعة الصحيحة والعقل السليم (٨) .

(٥) George H. Sabine, a History of political Theory, George G. Harrap & lco London 1968 PP. 156-157.

(٦) الدكتور / حسن كبره . المرجع سالف الذكر . ص : ١٠١ .

(٧) Sabine op. cit, P. 164.

(٨) الدكتور / حسن كبره . المرجع سالف الذكر . ص : ١٠١ .

في العصور الوسطى :

أما في العصور الوسطى فقد غلب الطابع الديني على فكرة القانون الطبيعي . ففي هذه الحقبة كان رجال الكنيسة يتلمسون السبل لتدعيم سلطة البابا في مواجهة السلطة المطلقة للملوك ومن ثم فانهم لجأوا الى فكرة القانون الطبيعي في سبيل تغليب وجهة نظرهم .

فلقد ذهب القديس توماس الاكوينى Thamas Aquinas الى تقسيم القانون الى ثلاث درجات فهناك في القمة يوجد القانون الالهي وهو القانون الذي يمثل مشيئة الله يليه القانون الطبيعي وهو ذلك القدر من القانون الالهي الذي يدركه عقل الانسان ثم يأتي بعده القانون الوضعي وهو ما يستنبط من القانون الطبيعي من قواعد وأحكام (٩) .

في عصر النهضة :

على أن فكرة القانون الطبيعي ما لبثت ان طمست معالمها في القرن السادس عشر اثر انحسار نفوذ الكنيسة وظهور الدور الملكية القوية في أوروبا . فقد سادت في تلك الحقبة أفكار ميكافيلي Machiavelli وبودان Bodin وغيرهما من المفكرين الذين أخذوا ينادون بالسيادة المطلقة للملوك وبضرورة خضوع الافراد لتلك السلطة خضوعا تاما .

فلقد ذهب ميكافيلي الى وجوب الفصل بين الحياة الخاصة والحياة العامة والى أن العاملين في مجالات الحياة العامة يجوز لهم أن يتحرروا من قواعد الاخلاق طالما أنهم يستهدفون تحقيق الصالح العام (١٠) .

(٩) الدكتور / حسن كبره . المرجع سالف الذكر ص ١٠٢ و ١٠٣ .
(١٠) J. W. Allen, A History of political Thought in the sixteenth Century, University paperbaches Methuen, London 1961 PP. 470, 472,

أما بودان فقد ذهب الى أن الديمقراطية هي أكثر نظم الحكم
سواء وأن الحكم الملكي المطلق هو أكثرها صلاحاً لانه وحده الذي
تتجسد فيه فكرة السيادة (١١) .
في القرنين السابع عشر والثامن عشر :

على أن فكرة القانون الطبيعي ما لبثت أن عادت للظهور مرة
أخرى على لسان الفقيه الهولندي الشهير جروتئوس Grotious
وذلك في النصف الاول من القرن السابع عشر .

هذا ويعود الى جروتئوس الفضل في تحويل القانون الطبيعي
من فكرة الى نظرية ذات معالم واضحة وحدود مميزة . فلقد حرر
جروتئوس فكرة القانون الطبيعي من الافكار الكنسية التي
لازمتها طوال العصور الوسطى كما صير منها فكرة شاملة بحيث
لا تقتصر على الحقوق الطبيعية للانسان بل تشمل أيضاً العلاقات
بين الدول والتي يجب أن تخضع هي الاخرى لهذا القانون سواء
في وقت السلم أو في وقت الحرب (١٢) .

والقانون الطبيعي - كما يرى جروتئوس - قانون ملزم لكل
الرعايا ولكل الحكام وللدول كافة . أنه - كما يرى - قانون العقل
القويم الذي يمكن على ضوءه معرفة ما اذا كان أي عمل من الاعمال له
أساس أخلاقي أم ليس له مثل هذا الاساس وذلك من خلال الموازنة
بينه وبين الطبيعة الصحية ومن ثم معرفة ما اذا كان هذا العمل مباحاً
أو محرماً من قبل الله صانع تلك الطبيعة (١٣) .

ان هذه الصيغة الجديدة والشاملة للقانون الطبيعي قد أدت الى
ظهور تلك الفكرة من جديد على مسرح الحياة السياسية والقانونية .
هذا وطوال القرنين السابع عشر والثامن عشر ازداد انصارها من الفلاسفة
والفقهاء الذين عمدوا الى تشذيبها وتهذيبها بحيث لم يعد ينظر اليها
على أنها فكرة فلسفية فحسب بل على أنها فكرة قانونية يجب

(١١) Allen, op. cit, P. 435.

(١٢) الدكتور / حسن كبره . المرجع سالف الذكر ص ١٠٥ .

(١٣) Sabine, op. cit, PP. 422-424

استلهاهما عند سن القوانين الوضعية أيضا . كما لم يعد ينظر اليها على انها فكرة تشتمل على مبادئ عامة فحسب بل على أنها فكرة تشتمل أيضا على مبادئ تفصيلية يجب على المشرع الالتزام بها وافقتا أثرها (١٤) .

الاعلان الفرنسي للحقوق ونظرية القانون الطبيعي :

ولم يلبث تأثير نظرية القانون الطبيعي أن سرى في مختلف اوساط الرأي العام في أوربا الغربية عامة وفي فرنسا خاصة حتى أصبحت النظرية مع الزمن سلاحا ماضيا راح يستخدم في مقارعة السلطة المطلقة للملوك وفي محاربة الاستبداد والطغيان . هذا وعندما قامت الثورة الفرنسية ١٧٨٩ تبنت تلك الفكرة التي ما لبثت أن أصبحت أساسا فلسفيا من أسس الاعلان الفرنسي للحقوق الذي صدر في أعقابها .

غير أن الاعلان الفرنسي للحقوق لم يقتصر على تبني نظرية القانون الطبيعي وحدها بل تبنى - اضافة اليها - نظرية أخرى هي نظرية العقد الاجتماعي .

ثانيا : نظرية العقد الاجتماعي :

ينسب البعض فكرة العقد الاجتماعي الى الاغريق . هذا وقد استخدمها البروتستانت في القرن السادس عشر كوسيلة لاستخلاص حرياتهم الدينية . كما استخدمت هذه الفكرة كسلاح في وجه السلطة المطلقة للملوك من قبل شعوب أوربا الغربية في عصر النهضة (١٥) .

على أن فكرة العقد الاجتماعي لم تظهر كنظرية واضحة المعالم الا في النصف الاول من القرن السابع عشر وكان ذلك على لسان الفيلسوف الانجليزي هوبز .

(١٤) الدكتور / حسن كيره . المرجع سالف الذكر . ص ١٠٧ .
(١٥) الدكتور / ثروت بدوي . النظم السياسية . دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٧٢ ص ١٢٩ .

نظرية هوبز :

فقد ذهب هوبز في نظريته تلك الى أن الافراد كانوا قبل قيام الجماعة السياسية يعيشون حياة بدائية يسودها التناحر والاقتتال بسبب الانانية وحب الذات . وسم لكي يضعوا حدا لهذه الفوضى عمدوا الى ابرام عقد فيما بينهم اتفقوا بمقتضاه على تنصيب حاكم عليهم .

وبموجب هذا العقد تنازل الافراد للحاكم عن حقوقهم وحياتهم كافة في مقابل ان يقوم هذا الحاكم بالمحافظة على حياتهم وتأمين الطمأنينة والاستقرار لهم .

هذا ويرى هوبز ان العقد انما تم بين الافراد بعضهم مع بعض وأن الحاكم لم يكن طرفا فيه ومن ثم له الحق في أن يفعل ما يشاء .

وان الافراد لا يحق لهم الاحتجاج او المقاومة اذا ما استبد هذا الحاكم بهم أو جار على حقوقهم وحياتهم فالحاكم مهما استبد وجار فان حال الافراد يبقى أفضل من الحال التي كانوا عليه في الحياة البدائية .

كما يرى هوبز أيضا أن نزول الافراد عن حقوقهم وحياتهم هو نزول شامل لها جميعا ذلك ان احتفاظهم بجزء منها سوف يؤدي الى التناحر والفوضى مما يعني استمرار الحالة البدائية التي أرادوا التخلص منها .

كما يذهب هوبز الى أن اعتبار الحاكم طرفا في العقد غير ممكن اذ أن الحاكم لم يكن له وجود قبل قيام العقد ومن ثم فلا يتصور اعتباره طرفا فيه أما بعد قيام الدولة فان الجماعة

تتحل وينتفى وجودها ومن ثم فلا يمكن اعتبارها طرفا فيه (١٦) :

وجدير بالذكر أن هوبز كان ربيبا للأسرة المالكة البريطانية الحاكمة آنذاك ، وأنه اراد بنظريته هذه تبرير السلطة المطلقة التي كانت تتمتع بها وتسويغ مصادرتها لحقوق الافراد وحرياتهم .

نظرية لوك :

غير أن نظرية هوبز في العقد الاجتماعي لقيت معارضة عنيفة من دهاء المبادئ الديمقراطية وعلى الاخص جون لوك الذي تصدى لها بصيغة أخرى للعقد الاجتماعي مناقضة لصيغة طوبز تماما .

فلقد ذهب لوك الى ان الافراد كانوا في الحياة البدائية يعيشون حياة سلام ووثام وليس حياة فوضى واقتتال وأنهم كانوا يتمتعون بحقوقهم وحرياتهم بصورة متساوية في ظل القانون الطبيعي الذي يحظر اعتداء الافراد بعضهم على البعض الآخر . غير أن تطلع هؤلاء الافراد الى تحقيق حماية أجدى لحقوقهم وحرياتهم دفعهم الى هجر الحياة البدائية والانتقال الى حياة الجماعة . وتحقيقا لذلك اتفقوا على اختبار واحد منهم ليصبح حاكما عليهم واتفقوا معه بموجب عقد على أن يتنازلوا له عن جزء من حقوقهم وحرياتهم وهو الجزء الضروري لقيام السلطة - لقاء قيامه بالمحافظة على حقوقهم وحرياتهم الاخرى ومن أهمها الحرية والملكية .

نتيجة لذلك فان الحاكم لا يحق له تجاوز الاغراض التي اتفق عليها في العقد لانه طرف فيه (١٧) فان فعل فان سلطته تفقد

(١٦) قول هوبز بان الحاكم لم يكن موجودا قبل العقد فلا يمكن ادخاله طرفا فيه وان الجماعة انحلت بعد قيام العقد فلم يعد لها وجود قول لا يصح امام أي نقاش منطقي لان الحاكم موجود قبل العقد وبعده وكل ما وقع هو تغير في صفته فقد اصبح بالعقد حاكما بعد ما كان فردا قبله . كذلك فان الجماعة موجودة قبل العقد وبعده وكل ما حصل هو انها اصبحت بالعقد جماعة سياسية بعد ما كانت جماعة طبيعية قبله . راجع الدكتور ثروت بدوي . اصول الفكر السياسي . دار النهضة العربية القاهرة ١٩٦٧ .

(١٧) الدكتور احمد كمال ابو المجد . دراسات في النظم الدستورية المقارنة لطلبة دبلوم القانون العلم بجامعة القاهرة ١٩٦٥ - ١٩٦٦ ص ٥٧ و ٥٨ .

شريعيتها كما ان طاعة الافراد للحاكم واجبة فيما اتفق عليه من أمور
أما في غيرها فلا وجوب لطاعة الحاكم (١٨) .

وينتضح من هذا العرض أن لوك أراد بنظريته هذه أن يجعل من الحرية
قنيدا على السلطة سواء انبثقت من الشعب أم لم تنبثق منه (١٩) .
ولكن نظرية لوك هذه نافستها نظرية أخرى في العقد الاجتماعي
حاولت أن تزيل التعارض بين الحرية والسلطة اذا ما انبثقت
من الشعب أو بين الحرية والديمقراطية بعبارة أخرى وهذه هي
نظرية جان جاك روسو .

نظرية روسو :

وقد ذهب روسو في نظريته الى الافراد كانوا قبل قيام الجماعة
يعيشون حياة عزلة وليس حياة فوضى واقتتال كما ذهب هوبز
أو حياة سلام ووثام كما ذهب لوك .

كما ذهب روسو الى أن الافراد في الحياة البدائية لم
يكونوا - كما صور البعض - في أسعد حال ذلك أن حياة الجماعة
هي التي تحقق احلال حكم العقل محل الاهواء والنزوات وهي التي
تؤدي الى تحقيق العدالة والفضيلة .

نتيجة لذلك فقد قرر الافراد هجر حياة الفطرة والانتقال
الى حياة الجماعة بمقتضى عقد . وهذا العقد تم بين الافراد وهم
بالحالة البدائية والجماعة السياسية التي ستتكون نتيجة للعقد
أو بعبارة أخرى بين الافراد الطبيعيين من جهة والمجموع الذي يتألف
نتيجة اتحادهم من جهة أخرى .

(١٨) Henry Sidgwick, The Development of Ewopeon polity, Machmillan London 1903 P. 357.

(١٩) راجع رسالتنا « نظرية الحقوق والحريات العامة في تطبيقاتها المعاصرة » القاهرة ١٩٧٤/١٩٧٥ ص ٢٣ .

وبمقتضى هذا العقد فقد تنازل الافراد للمجموع عن جميع حقوقهم وحررياتهم في مقابل حقوق وحرريات يقررها هذا المجموع لهم باعتبارهم صاحب السيادة (٢٠) .

هذا ويرى روسو أنه لا ضير على الافراد من أن يصبح للمجموع القول الفصل فيما يتمتعون به من حقوق وحرريات لان المجموع شخص مجرد لا يخضع للاهواء والميول ولان المجموع لا يمكن أن يعتمد الى الاضرار بفرد من أفرادة مثلما لا يمكن أن يعتمد الجسم الى الاضرار بعضو من أعضائه .

على أن روسو يقر بأن اجماع الافراد كافة على أمر معين نادرا ما يتحقق ومن ثم فان ارادة المجموع لا تعدو أن تكون ارادة الاغلبية . ولكنه يرى أن خضوع الاقلية للاغلبية لا يعني فقدانها لحرياتها لان هذه الاغلبية تمثل الارادة العامة والارادة العامة حين تستخلص من عملية التصويت تصبح ارادة المجموع (٢١) .

ثالثا : أوجه التباين بين النظريتين :

ومن هذا العرض لنظريتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي تتضح أوجه تباين عديدة بينهما منها : -

١ - أن نظرية العقد الاجتماعي تقوم على أساس أن هناك حياة بدائية كان الانسان يعيشها قبل قيام الجماعة السياسية وهذا القول لا يمكن التسليم به ذلك أن الانسان لم يسبق له أن عاش

(٢٠) ذهب روسو تارة الى ان الافراد تنازلوا عن حقوقهم وحررياتهم كافة للمجموع وتارة اخرى ، الى ان الافراد تنازلوا للمجموع عن القدر الضروري منها لاقامة السلطة . ويرى روسو انه لا يوجد تعارض بين الصيغتين لان المجموع - صاحب السيادة - هو الذي يقرر القدر الضروري من الحقوق والحرريات التي يجب على الافراد ان يتنازلوا عنه لاجل اقامة السلطة .
انظر في هذا الصدد:

J. W. Gough, The Social Contract, Oxford University press 1957
PP. 164, 168.

(٢١) الدكتور ثروت بجوي النظم السياسية . المرجع سالف الذكر ص ١٣٩ و ١٤٠ .

بمعزل عن الجماعة ولا يمكن أن يعيش خارج نطاقها وقد أكدت الدراسات العلمية ان الانسان كان يعيش - منذ وجد - ضمن نطاق الجماعة .

ونظرية القانون الطبيعي بصفتها نظرية تقوم على أساس ما يستخلصه العقل من حقائق الطبيعة لا يمكن أن تقر هذه المقولة المناقضة لحقائق الطبيعة ومسلمات العقل .

٢ - مع أن نظرية العقد الاجتماعي تقوم على أساس أن للأفراد حقوقاً طبيعية فأنها تذهب الى أن تلك الحقوق انما تستمد صفتها الملزمة من عقد اجتماعي أبرم بقصد تأكيدها وتوفير الحماية لها .
بعبارة أخرى فان الحقوق الطبيعية للأفراد - وفقاً لمنطق نظرية العقد الاجتماعي - لا تستمد صفتها الملزمة من ذاتها بل من عقد أبرم بقصد الزام السلطة باحترامها .

في حين ان منطق نظرية القانون الطبيعي يفضي الى القول بأن الحقوق الطبيعية للأفراد انما تستمد صفتها الملزمة من ذاتها وليس من عقد يلزم السلطة باحترامها . أنه طالما أن تلك الحقوق نابعة من الطبيعة كما يكتشفها العقل القويم ، وأنه طالما أن قانون الطبيعة يمثل قانوناً أعلى لكل مجتمع انساني فان السلطة السياسية في كل مجتمع ملزمة باحترام تلك الحقوق سواء نص على ذلك في عقد أم لم ينص .

٣ - أن هناك نظريات متعددة قيلت في العقد الاجتماعي من قبل فلاسفة عديدين . وإذا تركنا جانبا نظرية هوبز باعتبارها لا تقر بالحقوق والحريات الفردية وأخذنا بنظر الاعتبار النظريتين الرئيسيتين الاخرين - وهما نظرية لوك ونظرية روسو - فأننا نجد أن كلا منهما تختلف عن الاخرى سواء في تحديد أطراف العقد أو في مضمونه أو شروطه .

انه بينما يرى لوك ان الحياة البدائية التي سبقت قيام الجماعة السياسية كانت حياة سلام ووثام يرى روسو أنها

كانت حياة يحيها كل فرد في عزلة عن الافراد الاخرين .

وأنه بينما يرى لوك أن العقد قد أبرم بين الافراد من جهة والحاكم من جهة أخرى ، يرى روسو أن العقد انما أبرم بين الافراد - وهم بالحالة الطبيعية - والمجموع الذي يتكون من اتحادهم .

وأنه بينما يرى لوك ان الافراد لم يتنازلوا عن جميع حقوقهم وحررياتهم بل عن الجزء الضروري منها لاقامة السلطة وأن من واجب السلطة المحافظة على الحقوق والحریات الاخرى يرى روسو ان الافراد قد تنازلوا عن جميع حقوقهم وحریاتهم للمجموع لقاء حقوق وحریات يقررها هذا المجموع لهم بعد قيامه بصفته صاحب السيادة (٢٢) .

أن هذه الصيغ المتباينة للعقد الاجتماعي تتنافى والقول بأن العقد الاجتماعي ليس غير تعبير جديد ومبسط لنظرية القانون الطبيعي اذ أن هذا القول يعني بالضرورة أن هناك صيغة واحدة أو صيغ متماثلة للعقد في حين أن هناك صيغا متعددة له تختلف كل منها عن الاخرى اختلافا بينا في تحديد أطرافه وشروطه ومضمونه .

٤ - اضافة الى ذلك فان علماء القانون اجمعوا على أن هذه الصيغ المختلفة للعقد الاجتماعي لم تأت اعتباطا بل كانت وراءها بواعث معينة أفضت اليها .

أنه بالنظر لان هوبز كان ربيبا للأسرة المالكة البريطانية في ذلك الحين ومن المؤيدين لسلطتها المطلقة التي كانت تتمتع بها فان صيغته للعقد استخدمت لتدعيم تلك السلطة وانكار الحقوق والحریات الفردية .

(٢٢) راجع في الفروق ما بين نظريات العقد الاجتماعي رسالتنا المشار اليها سابقا .
ص ٧٧ و ٧٨ .

وأنه بالنظر لان لوك كن من دعاة الحرية والديمقراطية ومن المعارضين للسلطة المطلقة للملوك فان صيغته للعقد استخدمت لتقييد تلك السلطة والاقرار بحقوق الافراد وحياتهم سياسية كانت أم فردية .

وأنه بالنظر لان روسو كان من دعاة الارادة العامة فان صيغته للعقد استخدمت لتغليب مبدأ السيادة الشعبية على مبدأ الحرية الفردية (٢٣) .

فاذا كان الامر كذلك فان القول بأن العقد الاجتماعي « ليس عقدا اراديا » وان شروطه « لم تضعها ارادة انسانية » قول لا يمكن التسليم به لان دور الارادة الانسانية في صياغة العقد دور ظاهر ، وهل هناك دليل على هذا الدور أظهر من ان كل واحد من فلاسفة العقد قد صاغه بصورة جعلت منه انعكاسا لامكار يعنتقها واتجاهات يؤمن بها وأهداف يتوخى تحقيقها .

٥ - لقد اجمع الفقهاء على أن الاعلان الفرنسي في ارسائه للاسس التي ينبغي أن تقوم عليها نظم الحكم قد وقع في تناقض مع نفسه ، فهو يقرر من ناحية أن للأفراد حقوقا طبيعية لا تقبل تبديلا أو تغييرا ثم يقرر من ناحية أخرى مبدأ الديمقراطية كأساس لنظام الحكم مع ما بين هذين المبدأين من تعارض ، ذلك أن فكرة الحقوق الطبيعية غير القابلة للتبديل أو التغيير تعني أن هذه الحقوق تتمتع بحصانة ضد كل محاولة تستهدف النيل منها ، بينما تعني الديمقراطية اطلاق يد الامة أو الاغلبية من أبنائها

(٢٣) راجع في هذا الصدد :

المرحوم الدكتور عثمان خليل عثمان . المبادئ الدستورية العامة . مكتبة عبد الله وهبه القاهرة ١٩٤٣ ، من ص ٢ حتى ٢٩ .
الدكتور ثروت بدوي . اصول الفكر السياسي . المرجع سالف الذكر الصفحات ١٤٨ ، ١٥٥ ، ١٧٨ ، ١٧٩ .
الدكتور محمد علي آل ياسين . النظم السياسية . محاضرات لطلبة كلية الحقوق والشريعة بجامعة الكويت . ص ١٣ - ١٧ .

في تنظيم شؤونها الحياتية وتحديد مجالات النشاط الفردي بالوسائل الديمقراطية مع ما يتضمنه ذلك من احتمال تعرض الحقوق الفردية للانتقاص أو الانتهاك وخاصة حقوق الاقلية (٢٤) .

ومن المعلوم ان الاعلان الفرنسي للحقوق قد استلهم فكرة الحقوق الطبيعية من نظرية القانون الطبيعي واستلهم الفكرة الديمقراطية من نظرية العقد الاجتماعي . بناء عليه فإنه لا يمكن التسليم بأن العقد الاجتماعي مجرد تعبير عن القانون الطبيعي في الوقت الذي يكمن التناقض القائم في الاعلان الفرنسي في الاخذ بهما معا .

٦ - فضلا عن ذلك فان الاعلان الفرنسي للحقوق قد تبني نظرية روسو في العقد الاجتماعي دون النظريات الاخرى للعقد ، ونظرية روسو تقوم على مبدأ السيادة الشعبية ومبدأ السيادة الشعبية يعني أن ما تقرره الاغلبية يعتبر صحيحا ، وما لا تقرره لا يعتبر صحيحا (٢٥) .

(٢٤) هذا ويقول الفيلسوف الانجليزي جون ستيوارت ميل بشأن التناقض بين الحرية والديمقراطية « ان قيام النظم الديمقراطية الحديثة لا يعني توفير الحماية للحقوق والحريات الفردية » ثم يستطرد فيقول : « ان ارادة الشعب ليست غير ارادة الاغلبية او اولئك الذين افلحو في جعل انفسهم اغلبية وهذه الاغلبية قد تجور وتعدي على حقوق بعض الافراد في المجتمع » راجع في هذا الصدد :

John Stuart Mill, The Tyranny of the Majority Endangers Freedom published in : Freedom - Its History, Nature and varieties, by Robert E. Dewey & James A. Gould, Macmillan, New York 1970 P. 302.

وراجع ايضا من المراجع العربية بشأن التناقض بين الحرية والديمقراطية ، المرحوم الدكتور سيد صبري مدى سلطان الدولة على الافراد . مجلة القانون والاقتصاد عدد سبتمبر وديسمبر ١٩٥٠ ص ١٧٤ . المرحوم الدكتور مصطفى كامل . شرح القانون الدستوري دار الكتاب العربي القاهرة ١٩٥١ ص ٨٧ ، الدكتور ثروت بدوي . النظم السياسية المرجع سالف الذكر ص ٢٦٣ - ٢٦٤ و ٣٦٣ - ٣٦٥ .

(٢٥) هاجم الفيلسوف الانجليزي هربرت سبنسر مبدأ السيادة الشعبية ووصفه بأنه لا يعدو ان يكون استبدالا للحق المقدس للاغلبية بالحق المقدس للملوك وان اعماله يؤدي الى اهدار حقوق الاقلية وحرياتها .

- راجع في هذا الصدد
Hebert Spencer, The Man versus the State, Williams and Norgate, London, Oxford 1902 PP. 374-379

راجع ايضا رسالتنا المشار اليها سابقا ص ٤٣ ، ٤٤ .

في حين أن نظرية القانون الطبيعي تقوم على أساس أن هناك قواعد نابعة من الطبيعة وأن هذه القواعد تمثل القانون الاعلى لكل مجتمع انساني ومن ثم فانها تمثل قييدا على أية سلطة سواء كانت سلطة فردية أو سلطة أقلية أو سلطة أغلبية (٢٦) .

رابعاً : مآل النظريتين : -

لقد استعرضنا في هذا البحث مضمون كل من نظريتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي منذ نشأتها وحتى قيام الثورة الفرنسية ثم صدور الاعلان الفرنسي للحقوق في أعقابها . وخلصنا الى أن نظرية العقد الاجتماعي لا يمكن اعتبارها تعبيراً مبسطاً عن نظرية القانون الطبيعي كما ذهب البعض الى ذلك إذ أن هناك أوجه تباين عديدة بينهما بينها تفصيلاً .

وقبل أن نختم هذا البحث نود أن نشير اشارة موجزة الى مآل كل من النظريتين .

فمن المعلوم أن النظرية التقليدية في الحقوق والحريات العامة - كما تمثلت في الاعلان الفرنسي للحقوق - قد تعرضت لازمة عنيفة وذلك بعد فترة وجيزة من وضعها موضع التطبيق . ومن المعلوم أيضاً أن هذه الازمة التي اعترت النظرية المذكورة شملت جوانبها كافة بما فيها الاسس الفلسفية التي بنيت عليها متمثلة في نظريتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي إذ انصب النقد عليهما من

(٢٦) ومن الذين يرفضون الفكرة القائلة بأن نظرية العقد الاجتماعي مرادفة لنظرية القانون الطبيعي الاستاذ الكبير الدكتور حسن كبره اذ يقول في كتابه القيم « المدخل الى القانون » ما نصه (« ومهما يكن من امر فالثابت ان فكرة العقد الاجتماعي لم تكن مرادفة دائماً لفكرة القانون الطبيعي فلم تكن تعني دائماً عند كثير من الكتاب حداً من سيادة اصحاب السلطات في الجماعة ولا قييداً يرد على حرية المشرع بالتزام مثل اعلى من العمل أو باحترام حد أدنى من الحقوق الطبيعية للأفراد ولكنها عنت عند الكثيرين وعلى الاخص عند روسو - التمكن لسلطان الشعب أو لسلطان الاكثرية منه دون الاعتراف بسلطان الفرد أو سلطان الملوك وبذلك اتخذت لها هدفاً سياسياً واضحاً هو احلال الحكم الديمقراطي محل الحكم الاوتوقراطي .

راجع ص ١١١ ، ١١٢ من كتابه المشار اليه اعلاه والذي سبقت الاشارة اليه .

اتجاهات فكرية متعددة • وقد أدى ذلك كله الى تغير النظرة الى كل منهما •

فالقانون الطبيعي لم يعد ينظر اليه على أنه ذلك القانون الذي يتضمن قواعد تفصيلية تصلح للتطبيق في كل مكان وزمان ، بل أصبح ينظر اليه على أنه عبارة عن قواعد عامة تعبر عن المثل الاعلى للعدل وهذه القواعد لا تصلح للتطبيق العملي بحد ذاتها بل هي قواعد توجيهية عليا يستهدى المشرع بها عند وضع القوانين الوضعية وذلك توخيا للعدل (٢٧) •

أما العقد الاجتماعي فلم يعد أحد ينظر اليه على أنه حقيقة وقعت في أي حقبة من حقبة التريخ (٢٨) بل أصبح ينظر اليه على أنه محاولة منطقية قام بها بعض الفلاسفة لاحتلال الحكم الديمقراطي محل الحكم الاوتوقراطي • ولئن حاول البعض منهم أن يجمع بين الديمقراطية والحرية ويوفق بينهما الا ان هذه المحاولة لم تفلح ومن هنا ظهرت الحاجة الى العديد من الضمانات التي تقي الحقوق والحريات العامة في الدول الديمقراطية من عدوان السلطة عليها •

(٢٧) الدكتور حسن كره • المرجع سالف الذكر • ص ١١٨ ، ١١٩ •
(٢٨) الدكتور سيد صبري • القانون الدستوري • مكتبة عبد الله وهبه القاهرة ١٩٤٩ •
ص ١٦ ، ١٧ •